

التَّبَرُّكُ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَبِآثَارِهِ فِي حَيَاتِهِ
وَبَعْدَ انْتِقَالِهِ إِلَى الرَّفِيقِ الْأَعْلَى

الأُسْتَاذُ الدُّكْتُورُ

عَلِي عَايِدُ مِقْدَادِي الْحَاتِمِي الْأَشْعَرِي

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ وَأَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مِنْ يَهْدِيهِ اللَّهُ فَلَا مَضَلَّ لَهُ ، وَمَنْ يُضِلَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَصَفِيُّهُ وَخَلِيلُهُ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢] ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١] ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١] ، أَمَا بَعْد :

فقد جانب الصواب أناس اعتبروا التبرك بالني وبآثاره ﷺ شركاً وضلالاً مبيناً، ولذلك منعوا التبرك بقبر رسول الله ﷺ، واعتبروه سبيلاً إلى الضلال، والعياذ بالله، وذلك بحجة أن الصحابة الكرام ما كانوا يفعلون ذلك.

ونظراً لما لهذا الموضوع من أثر بالغ في العقيدة الإسلامية، أحببت أن أسبر غوره لبيان وجه الحق فيه. وحتى نحيط بالموضوع من جميع جوانبه، فقد جاء هذا البحث عبر تمهيد، وخمسة مباحث، هي:

تمهيد: في بركة رسول الله ﷺ.

المَبْحَثُ الْأَوَّلُ : مَعْنَى التَّبَرُّكِ لُغَةً وَاصْطِلَاحًا .

المَبْحَثُ الثَّانِي :

التَّبَرُّكُ بِجَسَدِهِ الشَّرِيفِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَذَا بِمَا مَسَّتْ يَدُهُ وَقَدَمُهُ وَأَصَابِعُهُ وَفَمُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

المَبْحَثُ الثَّلَاثُ : التَّبَرُّكُ بِمَا انفصل من جَسَدِهِ وَعَنْ أَعْضَائِهِ ﷺ .

المَبْحَثُ الرَّابِعُ : التَّبَرُّكُ بِمَلَابِسِهِ وَأَدْوَاتِهِ ﷺ .

المَبْحَثُ الْخَامِسُ : التَّبَرُّكُ بِقَبْرِهِ وَبِمَنْبَرِهِ ﷺ .

الخاتمة: وفيها أهم نتائج البحث.



والله أسأل أن يجنبنا الزلل والختل، والهوى والردى، وأن ينفعنا بما علمنا، إنه أهل ذلك والقادر عليه.

والحمد لله رب العالمين

تمهيد: فِي بَرَكَةِ النَّبِيِّ ﷺ:

من فضل الله تعالى على سيدنا رسول الله ﷺ أنه جعله أفضل أنبيائه ورسله، عليهم الصلاة والسلام، فهو سيد ولد آدم كما قال: "أنا سيد ولد آدم يوم القيامة، وأول من ينشق عنه القبر، وأول شافع وأول مشفع"^(١).

قال الإمام النووي: "وأما قوله ﷺ "يوم القيامة" مع أنه سيدهم في الدنيا والآخرة، فسبب التقييد أن في يوم القيامة يظهر سؤدده لكل أحد، ولا يبقى منازع ولا معاند ونحوه، بخلاف الدنيا فقد نازعه ذلك فيها ملوك الكفار وزعماء المشركين"^(٢).

ولرسولنا الكريم ﷺ فضائل عظيمة، ومزايا كريمة، خصّه الله تعالى بها، وشرفه بها، ويكفيه في ذلك أن يصفه ربه بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

فلرسول الله ﷺ فضائل عديدة ذكرها أصحاب السير، والدلائل، وغيرها... ومن فضائله عليه الصلاة والسلام: بركاته الكثيرة... ومنها:

أَوَّلًا: الْبَرَكَاتُ الْمَعْنَوِيَّةُ:

ونعني بها تلك البركات التي أفاض بها المولى تعالى على أتباعه في الدنيا والآخرة، ومن أهمها بعد الهداية إلى سبيل الرشاد التي جلبت لهم سعادة الدارين:

(أ) أن أمته جعلت خير الأمم، كما قال الله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [آل عمران: ١١٠] وهذا كله ببركته ﷺ.

(ب) رفع الحرج والمشقة في التكليف عن هذه الأمة ببركة رسول الله ﷺ، قال تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾ [الحج: ٧٨] وهذا أيضا ببركة الرسول ﷺ.

^(١) أخرجه مسلم ص ٩٣٥ برقم ٢٢٧٨ كتاب الفضائل، باب تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق.

^(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٣٧/١٥.

(ج) أن أمته في الآخرة خير الأمم: فهم أول الناس دخولا الجنة، كما قال عليه الصلاة والسلام: "نحن الآخرون ونحن السابقون يوم القيامة، ونحن أول من يدخل الجنة...." (٣١).

وجاء في رواية أخرى "نحن الآخرون الأولون يوم القيامة، ونحن أول من يدخل الجنة..." (٣٢). وهم نصف أهل الجنة، كما قال ﷺ فيما رواه عبد الله بن مسعود مرفوعاً: "أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة، قال: قلنا: نعم، فقال: أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة، فقلنا: نعم، فقال: والذي نفسي بيده إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة وذلك أن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة، وما أنتم في أهل الشرك إلا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود، أو كالشعرة السوداء في جلد الثور الأحمر" (٣٣).

وبناء عليه، فنحن الآن وبحمد الله تعالى، في بركة رسول الله ﷺ، وقد سئل الإمام ابن تيمية عن قول القائل: نحن في بركة فلان: أو من وقت حلوله عندنا حلّت البركة، فقال: "هذا كلام صحيح باعتبار، باطل باعتبار، فأما الصحيح: فأن يراد به أنه هدايا وعلمنا وأمرنا بالمعروف ونهانا عن المنكر، فببركة اتباعه وطاعته حصل لنا من الخير ما حصل، فهذا كلام صحيح. كما كان أهل المدينة لما قدم عليهم النبي ﷺ في بركته لما آمنوا به، وأطاعوه، فببركة ذلك حصل لهم سعادة الدنيا والآخرة، بل كل مؤمن آمن بالرسول وأطاعه حصل له من بركة الرسول بسبب إيمانه وطاعته من خير الدنيا والآخرة ما لا يعلمه إلا الله .

وأيضاً: إذا أريد بذلك أنه ببركته ودعائه وصلاحه دفع الله الشر وحصل لنا رزق ونصر فهذا حق. كما قال النبي ﷺ: وهل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم، بدعائهم، وصلاتهم، وإخلاصهم" (٣٤).

(٣١) أخرجه البخاري ص ٦٨ برقم ٢٣٨، كتاب الوضوء، باب البول في الماء الدائم، مسلم ص ٣٣١ برقم ٨٥٥ كتاب الجمعة، باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة.

(٣٢) أخرجه مسلم ص ٣٣١ برقم ٨٥٥، كتاب الجمعة، باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة .

(٣٣) أخرجه البخاري ص ١٢٥٠ برقم ٦٥٢٨، كتاب الرقاق، باب كيف الحشر، مسلم ص ١١٧ برقم ٢٢١، كتاب الإيمان، باب كون هذه الأمة نصف أهل الجنة، واللفظ له.

(٣٤) أخرجه البخاري ص ٥٥٧ برقم ٢٨٩٦، كتاب الجهاد والسير، باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب.

وقد يدفع العذاب عن الكفار والفجار لئلا يصيب من بينهم المؤمنين ممن لا يستحق العذاب، ومنه قوله تعالى: ﴿هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَيْدِيَّ مَعْكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَحَلَّهُ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ لَمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَّوُّهُمُ فَتُصِيبَكُمْ مِنْهُمْ مَعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ لِيُدْخَلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح: ٢٥].

فلولا الضعفاء المؤمنون الذين كانوا بمكة بين ظهرائي الكفار عذب الله الكفار. وكذلك قال النبي ﷺ: "لولا ما في البيوت من النساء والذراري لأمرت بالصلاة فتقام، ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة معنا فأحرق عليهم بيوتهم"^(١).

وكذلك ترك رجم الحامل حتى تضع جنينها، وقد قال المسيح عليه السلام: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾ [مريم: ٣١]، فبركات أولياء الله الصالحين باعتبار نفعهم للخلق بدعائهم إلى طاعة الله، وبدعائهم للخلق وبما ينزل الله من الرحمة، ويدفع من العذاب بسببهم حق موجود ممن أراد بالبركة هذا وكان صادقاً، فقوله حق.

وأما المعنى الباطل، فمثل أن يريد الإشراف بالخلق: مثل أن يكون رجل مقبور بمكان فيظن أن الله يتولاهم لأجله، وإن لم يقوموا بطاعة الله ورسوله، فهذا جهل. فقد كان الرسول ﷺ سيد ولد آدم مدفون بالمدينة عام الحرة، وقد أصاب أهل المدينة من القتل والنهب ما لا يعلمه إلا الله، وكان ذلك لأنهم بعد الخلفاء الراشدين كانوا أحدثوا أعمالاً أوجب ذلك، وكان على عهد الخلفاء يدفع الله عنهم بإيمانهم وتقواهم، لأن الخلفاء الراشدين كانوا يدعونهم إلى ذلك، وكان ببركة طاعتهم للخلفاء الراشدين، وبركة عمل الخلفاء معهم ينصرهم الله ويؤيدهم، وكذلك الخليل ﷺ مدفون بالشام، وقد استولى النصارى على تلك البلاد قريباً من مائة سنة، وكان أهلها في شر، فمن ظن أن الميت يدفع عن الحي مع كون الحي عاملاً بمعصية الله فهو غلط.

(١) أخرجه بغير هذا اللفظ: البخاري ص ٤٥٤ برقم ٢٤٢٠، كتاب الخصومات، باب إخراج أهل المعاصي والخصوم من البيوت بعد المعرفة، مسلم ص ٢٥٦ برقم ٦٥١، كتاب المساجد، باب فضل صلاة الجمعة، أحمد، ص ٥٨١ برقم ٨١٣٤، الترمذي ص ٥٦ برقم ٢١٧، أبو داود ص ٨١ برقم ٥٤٩، ابن خزيمة في صحيحه ٣٦٩/٢ برقم ١٤٨١.

وكذلك إذا ظن أن بركة الشخص تعود على من أشرك به وخرج عن طاعة الله ورسوله، مثل أن يظن أن بركة السجود لغيره، وتقبييل الأرض عنده، ونحو ذلك يحصل له السعادة، وإن لم يعمل بطاعة الله ورسوله، وكذلك إذا اعتقد أن ذلك الشخص يشفع له ويدخله الجنة بمجرد محبته، وانتسابه إليه، فهذه الأمور ونحوها مما فيه مخالفة الكتاب والسنة، فهو من أحوال المشركين، وأهل البدع، وباطل لا يجوز اعتقاده، ولا اعتماده، والله سبحانه وتعالى أعلم^(١).

ثَانِيًا : الْبَرَكَاتُ الْحَسِيَّةُ :

قسم العلماء بركته الحسيّة ﷺ إلى قسمين: بركة في أقواله وأفعاله، وبركة في ذاته وأثاره ﷺ. أما عن البركة في أقواله وأفعاله، فالأمثلة عليها كثيرة جداً، ذكرتها كتب الصحاح والسنن، ومن ذلك:

(١) بركته ﷺ في طعام أبي طلحة ﷺ:

عن أنس، قال: قال أبو طلحة لأم سليم: لقد سمعت صوت رسول الله ﷺ ضعيفاً، أعرف فيه الجوع، فهل عندك من شيء؟ فأخرجت أقرصاً من شعير، ثم أخرجت خماراً لها، فلقت الخبز ببعضه، ثم دسّته تحت ثوبي، وردّتني ببعضه، ثم أرسلتني إلى رسول الله ﷺ، قال فذهبت به، فوجدت رسول الله ﷺ في المسجد ومعه الناس، فقامت عليهم، فقال رسول الله ﷺ: أرسلك أبو طلحة؟ فقلت: نعم، قال: بطعام، قال: نعم، فقال رسول الله ﷺ لمن معه: قوموا فانطلقوا وانطلقت بين يديه حتى جئت أبا طلحة، فقال أبو طلحة، يا أم سليم، قد جاء رسول الله عليه ﷺ بالناس وليس عندنا من الطعام ما نطعمهم، فقالت: الله ورسوله أعلم، قال فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسول الله ﷺ، فأقبل أبو طلحة ورسول الله ﷺ حتى دخلا، فقال رسول الله ﷺ هلمي يا أم سليم، ما عندك؟ فأتت بذلك الخبز فأمر به ففُتَّ وعصرت أم سليم عكّة^(٢) لها فأدمتته، ثم قال فيه رسول الله ﷺ ما شاء أن يقول، ثم قال ائذن لعشرة، فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا، ثم

^(١) مجموع فتاوى ابن تيمية ١١٣/١١ - ١١٥.

^(٢) العكّة: وعاء من جلود مستدير، يختص بالسمن أو العسل أو بهما، وهو بالسمن أخص. انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/ ٢٤٤.



خرجوا، ثم قال ائذن لعشرة، فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا، ثم أئذن لعشرة فأكل القوم كلهم وشبعوا والقوم ثمانون رجلاً^(١).

(٢) بركته ﷺ في تكثير سواد البطن^(٢):

عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما قال: كنا مع النبي ﷺ ثلاثين ومائة، فقال النبي ﷺ: هل مع أحد منكم طعام؟ فإذا مع رجل صاع من طعام أو نحوه، فُعْجِن، ثم جاء رجل مشرك مُشْعَان طویل، بغنم يسوقها، فقال النبي ﷺ: أبيع أم عطية، أو قال: هبة، فقال لا بل بيع، قال فاشترى منه شاة فصنعت، فأمر نبي الله ﷺ بسواد البطن يشوى، وأيم الله، ما من الثلاثين ومائة إلا قد حَزَلَه حُزَّةٌ من سواد بطنها، إن كان شاهداً أعطها إياه، وأن كان غائباً خبأها له، ثم جعل فيها قسعتين، فأكلنا أجمعون وشبعنا، وفضل في القسعتين، فحملته على البعير، أو كما قال^(٣).

(٣) بركته ﷺ في التمر:

عن جابر بن عبد الله ﷺ، قال: توفي عبد الله بن عمرو بن حرام وعليه دين، فاستعنت النبي ﷺ على غرمائه أن يضعوا من دينه، فطلب النبي ﷺ إليهم فلم يفعلوا، فقال النبي ﷺ: اذهب فصنف تمر ك أصنافاً، العجوة على حدة، وعذق زيد على حدة، ثم أرسل إلي. ففعلت، ثم أرسلت إلى

^(١) أخرجه البخاري ص ١٠٦٥ برقم ٥٣٨١، كتاب الأطعمة، باب من أكل حتى شبع، مسلم ص ٨٤٣ برقم ٢٠٤٠، كتاب الأشربة، باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق به برضاه بذلك، ويتحققه تحقّقاً تاماً، واستحباب الاجتماع على الطعام، الترمذي ص ٥٧٠ برقم ٣٦٣٠، كتاب المناقب، باب في آيات إثبات نبوة النبي ﷺ، ابن ماجه ص ٣٦٢ برقم ٣٣٤٢، كتاب الأطعمة، باب الخبز الملبق بالسمن، أحمد ص ٨٦٠ برقم ١٢٥١٩.

^(٢) سواد البطن: الكبد انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ٨٢٢.

^(٣) أخرجه البخاري ص ١٠٦٥ برقم ٥٣٨٢، كتاب الأطعمة، باب من أكل حتى شبع، مسلم ص ٨٥١ برقم ٢٠٥٦، كتاب الأشربة، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره، أحمد ص ١٥٥ برقم ١٧٠٣.

النبي ﷺ، فجلس على أعلاه أو في وسطه، ثم قال: كَيْلٌ لِلْقَوْمِ، فكَلَّتْهُمْ حتى أوفيتهم الذي لهم وبقي تمر ي مَكَانِهِ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْءٌ^(١).

(٤) بركته ﷺ في الماء:

عن جابر بن عبد الله ﷺ، قال قد رأيتني مع النبي ﷺ وقد حضرت العصر، وليس معنا ماء غير الفضلة، فجعل في إناء فأتي النبي ﷺ به، فأدخل يده فيه وفرَّج أصابعه، ثم قال: حيَّ على أهل الوضوء، البركة من الله. فلقد رأيت الماء يتفجر من بين أصابعه، فتوضأ الناس وشربوا، فجعلت لا آلو ما جعلت في بطني منه، فعلمت أنه بركة. قلت لجابر: كم كنتم يومئذ؟ قال: ألفاً وأربعمائة^(٢).

فهذه نماذج أربعة على البركة الحسية في أفعاله وأقواله ﷺ، أما عن البركة في ذاته وآثاره ﷺ، فالأمثلة على ذلك كثيرة أيضاً، فقد ثبت أن الصحابة رضوان الله عليهم تبرَّكوا بذاته وآثاره في حياته وبعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى، وبيان ذلك في المباحث التالية:

^(١) أخرجه البخاري ص ٤٠٠ برقم ٢١٢٧، كتاب البيوع، باب: الكيل على البائع والمعطي، أحمد ص ٩٨٤ برقم ١٤٤١١، ابن حبان في صحيحه ٤٧٣/١٤ برقم ٦٥٣٦، ابن ماجه ص ٢٦٢ برقم ٢٤٣٤، كتاب الصدقات، باب أداء الدين عن الميت، أبو داود ص ٣٢٦ برقم ٢٤٨٤، كتاب الوصايا، باب ما جاء في الرجل يموت وعليه دين وله وفاء يستنظر غرماؤه ويرفق بالوارث.

^(٢) أخرجه البخاري، ص ١١٠٨ برقم ٥٦٣٩، كتاب الأشربة، باب: شرب البركة والماء المبارك، مسلم، ص ٧٧٦ برقم ١٨٥٦، كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتل.

المَبَّحَثُ الْأَوَّلُ مَعْنَى التَّبَرُّكِ لُغَةً وَاصْطِلَاحًا

التبرك مصدر تبرك يتبرك تبركاً، وهو طلب البركة، والتبرك مأخوذ من البركة، ومادتها الزيادة والنماء... قال ابن فارس: قال الخليل: البركة من الزيادة والنماء، والتبريك: أن تدعو بالبركة^(١). فالتبرك هو طلب الزيادة والنماء من المتبرك به، تقول تبركت به، أي: تيمّنت به^(٢). فمن عظم نبياً أو ولياً أو صالحاً، وتبرّك به أثيب على تبرّكه ذلك، لأن الدافع لتعظيمه لهؤلاء هو قرب منزلتهم من الله تعالى.

ومن عظم الحجر الأسود بتقويله واستلمه وتبرك به، وكذا من عظم مقام إبراهيم عليه السلام وصلّى فيه تبركاً به كان مثاباً على ذلك، لأن الدافع لذلك هو الاستجابة للأمر والأتباع. فالتبرك ليس إلا توسلاً إلى الله سبحانه وتعالى بذلك المتبرك به سواء أكان أثراً أو مكاناً أو شخصاً.

أما الأعيان فلاعتقاد فضلها وقربها من الله سبحانه وتعالى، مع اعتقاد عجزها عن جلب خير أو دفع شر إلا بإذن الله. وأما الآثار فلأنها منسوبة إلى تلك الأعيان، فهي مشرفة بشرفها، ومكرمة ومعظمه ومحبوبة لأجلها.

وأما الأمكنة فلا فضل لها لذاتها من حيث هي أمكنة، وإنما لما يحل فيها ويقع من خير وبركة، كالصلاة، والصيام، وجميع أنواع العبادات مما يقوم به عباد الله الصالحون، إذ تنزل فيها الرحمات وتحضرها الملائكة، وتغشاها السكينة، وهذه هي البركة التي تطلب من الله في الأماكن المقصودة لذلك.

^(١) معجم مقاييس اللغة ١/ ٢٣٠.

^(٢) انظر: تهذيب اللغة ١٠/ ١٣١، لسان العرب ١/ ٢٠٠، مادة: برك، مفردات القرآن ص ٤١، بصائر ذوي التمييز

وهذه البركة تطلب بالتعرض لها في أماكنها بالتوجه إلى الله تعالى ودعائه واستغفاره، وتذكر ما وقع في تلك الأماكن من حوادث عظيمة، ومناسبات كريمة، تحرك النفوس وتبعث فيها الهمة والنشاط للتشبه بأهلها أهل الفلاح والصلاح^(١).

^(١) انظر: مفاهيم يجب أن تصحح، ص ٢١٩.

المَبَّحَثُ الثَّانِي

التَّبَرُّكُ بِجَسَدِهِ الشَّرِيفِ ﷺ وَكَذًا بِمَا مَسَّتْهُ يَدُهُ وَقَدَمُهُ وَأَصَابِعُهُ وَفَمُّهُ ﷺ

ثبت في الصحاح والسنن أن الصحابة الكرام رضوان الله عليهم تبركوا بمس جسده الشريف في حياته ﷺ، وكذا تبركوا بما مسته يده الشريفة، وقدمه، وأصابعه، وفمه، وقد أقرهم الرسول ﷺ على ذلك، بل أمرهم وأشار إليهم بذلك.

وبعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى ﷺ تبركوا بآثاره من غير نكير فكان إجماعاً، وبيان ذلك في المسائل التالية:

أولاً: التبرك بمس جسده ﷺ:

حرص الصحابة الكرام على مس أي موضع من جسده ﷺ وتقيله، من ذلك: ما رواه أبو داود وغيره عن أسيد بن حضير ﷺ رجل من الأنصار قال: بينما هو يحدث القوم وكان فيه مزاح بينا يضحكهم فطعنه النبي ﷺ في خاصرته بعود فقال: أصبرني، فقال: اصطبر، قال: إن عليك قميصاً وليس علي قميص، فرفع النبي ﷺ عن قميصه فاحتضنه وجعل يقبل كشحه^(١)، قال: إنما أردت هذا يا رسول الله^(٢).

فهذا الصحابي الجليل كان شديد الحرص على أن يمس جسده جسد الرسول ﷺ تبركاً به، وقد أقره الرسول على فعله ولم ينكر عليه

ثانياً: التبرك بمس يده الشريفة ﷺ:

روى الشيخان بسندهما عن أبي جحيفة ﷺ قال: خرج رسول الله ﷺ بالهاجرة إلى البطحاء، فتوضأ ثم صلى الظهر ركعتين، والعصر ركعتين، وبين يديه عنزة، وزاد فيه عون، عن أبيه^(٣)، عن أبي جحيفة قال: كان يمر من ورائها المرأة، وقام الناس فجعلوا يأخذون يديه فيمسحون بها

(١) الكشح: الباطن. انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/ ٥٤٢.

(٢) أخرجه أبو داود، ص ٥٦١ برقم ٥٢٢٤، كتاب الأدب، باب في قبله الجسد، الحاكم في المستدرک ٣/ ٣٢٧ برقم ٥٢٦٢، كتاب معرفة الصحابة، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي في التلخيص: صحيح.

(٣) هكذا في الأصل: عون عن أبيه عن أبي جحيفة، وأبو جحيفة هو والد عون، واسم أبي جحيفة: وهب بن عبد الله السوائي الكوفي. انظر تهذيب الكمال ٢٠/ ٤٤٧.

وجوههم، قال فأخذت بيده فوضعتها على وجهي، فإذا هي أبرد من الثلج، وأطيب رائحة من المسك^(١).

وروى أحمد بسنده عن يزيد بن الأسود عن أبيه، قال: حججنا مع رسول الله ﷺ حجة الوداع، وفيه: فأخذت بيده فوضعتها إما على وجهي أو صدري، قال: "فما وجدت شيئاً أطيب ولا أبرد من يد رسول الله ﷺ"^(٢).

وجاء في رواية ثانية عند أحمد: "ثم ثار الناس يأخذون بيده يمسحون بها وجوههم. قال: "فأخذت بيده فمسحت بها وجهي فوجدتها أبرد من الثلج وأطيب من المسك"^(٣).

وورد في الصحاح أن الصحابة الكرام رضوان الله عليهم كانوا يرسلون بأوانيهم وفيها الماء فيغمس رسول الله ﷺ يده فيها، يلتمسون بركته ﷺ، من ذلك ما رواه مسلم في صحيحه بسنده إلى أنس بن مالك ﷺ قال: "كان رسول الله ﷺ إذا صلى الغداة، جاء خدم المدينة بأنيتهم فيها الماء، فما يؤتى بإناء إلا غمس يده فيها، فربما جاءوه في الغداة الباردة فيغمس يده فيها"^(٤).

قال الإمام النووي: "في هذه الأحاديث صبره ﷺ على المشقة في نفسه لمصلحة المسلمين، وإجابته من سألته حاجة أو تبريكاً بمس يده وإدخالها في الماء كما ذكروا، وفيه التبرك بآثار الصالحين، وبيان ما كانت الصحابة عليه من التبرك بآثاره ﷺ وتبركهم بإدخال يده الكريمة في الآنية"^(٥).

ثالثاً التبرك بالأماكن الفاضلة التي صلى فيها النبي ﷺ:

روى البخاري بسنده أن عتبان بن مالك وهو من أصحاب رسول الله ﷺ ممن شهد بدرًا من الأنصار أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله قد أنكرت بصري وأنا أصلي لقومي، فإذا كانت

(١) أخرجه البخاري، ص ٦٨١ برقم ٣٥٥٣، كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ، مسلم، ص ٢٠٥ برقم ٥٠٣، كتاب الصلاة، باب سترة المصلي.

(٢) أخرجه أحمد، ص ١٢٤٢ برقم ١٧٦١٥.

(٣) أخرجه أحمد، ص ١٢٤٢ برقم ١٧٦١٧.

(٤) أخرجه مسلم، ص ٩٥٠ برقم ٢٣٢٤، كتاب الفضائل، باب قرب النبي ﷺ من الناس وتبركهم به.

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ٨٢/١٥.

الأمطار سال الوادي الذي بيني وبينهم لم أستطع أن آتي مسجدهم فأصلي بهم. ووددت يا رسول الله أنك تأتيني فتصلي في بيتي فأتخذة مصلي، قال: فقال له رسول الله ﷺ: سأفعل إن شاء الله. قال عتبان: فغدا رسول الله ﷺ وأبو بكر حين ارتفع النهار فاستأذن رسول الله، فأذنت له، فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال: أين تحب أن أصلي من بيتك؟ قال: فأشرت إلى ناحية من البيت، فقام رسول الله ﷺ فكبر، فقمنا فصففنا، فصلى ركعتين ثم سلم...^(١).

فهذا الصحابي الجليل دعا النبي ﷺ إلى بيته ليصلي فيه وليتبرك بالموضع الذي صلى فيه النبي عليه الصلاة والسلام، وقد أجابه الرسول إلى دعوته ولم ينكر عليه....

قال الحافظ ابن حجر في شرحه للحديث: "وفيه التبرك بالمواضع التي صلى فيها النبي ﷺ أو وطئها، ويستفاد منه أن من دعي من الصالحين ليتبرك به أنه يجيب إذا أمن الفتنة"^(٢). وقال النووي: وفي حديث عتبان فوائد كثيرة.... ومنها: التبرك بالصالحين وآثارهم، والصلاة في المواضع التي صلوا بها وطلب التبريك منهم^(٣).

وروى الشيخان بسندهما عن يزيد بن أبي عبيد، قال: كنت آتي مع مسلمة بن الأكوع، فيصلني عند الاسطوانة التي عند المصحف، فقلت: يا أبا مسلم، أراك تتحرى الصلاة عند هذه الأسطوانة؟ قال: فإني رأيت النبي ﷺ يتحرى الصلاة عندها^(٤).

قال النووي: "وفي هذا أنه لا بأس بإدامة الصلاة في موضع واحد إذا كان فيه فضل"^(٥). قلت: وهل هناك فضل أعظم من أن يلامس الإنسان بحرّ وجهه مكاناً مَسَّه وجهه الرسول ﷺ، يتبرك بذلك...؟

^(١) أخرجه البخاري، ص ١٠٣ برقم ٤٢٥، كتاب الصلاة، باب المساجد في البيوت، مسلم، ص ٢٥٩ برقم ٦٥٧، كتاب المساجد، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر.

^(٢) فتح الباري ١/٥٢٢.

^(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١٦١/٥.

^(٤) أخرجه البخاري، ص ١١٦ برقم ٥٠٢، كتاب الصلاة، باب الصلاة إلى الأسطوانة، مسلم ص ٢٠٧ برقم ٥٠٩، كتاب الصلاة، باب دنو المصلي من السترة.

^(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ٤/٢٢٦.

قال الحافظ ابن حجر: "والأسطوانة المذكورة حقق لنا بعض مشايخنا أنها المتوسطة في الروضة المكرمة، وأنها تعرف بأسطوانة المهاجرين، قال: وروي عن عائشة: أنها كانت تقول: لو عرفها الناس لاضطربوا عليها بالسهام. وأنها أسرَّتها إلى ابن الزبير فكان كثير الصلاة عندها. ثم وجدت ذلك في تاريخ المدينة لابن النجار، وزاد: أن المهاجرين من قريش كانوا يجتمعون عندها"^(١). قلت ولا يكون الاضطراب عليها والاجتماع عندها من قبل الناس إلا لطلب بركة ذلك الموضع الذي كان رسول الله ﷺ يكثُر من الصلاة فيه.

وروى الشيخان أيضاً عدداً من الآثار عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يتحرى الأماكن التي رأى النبي يصلي فيها فيصلي فيها"^(٢).

قال الحافظ ابن حجر: "ومحصل ذلك أن ابن عمر كان يتبرك بتلك الأماكن، وتشدده في الاتباع مشهور، ولا يعارض ذلك ما ثبت عن أبيه أنه رأى الناس في سفر يتبادرون إلى مكان فسأل عن ذلك فقالوا: قد صلى فيه النبي ﷺ، فقال: من عرضت له الصلاة فليصل وإلا فليمض، فإنما هلك أهل الكتاب لأنهم تتبعوا آثار أنبيائهم فاتخذوها كنائس وبيعاً، لأن ذلك من عمر محمول على أنه كره زيارتهم لمثل ذلك بغير صلاة أو خشي أن يشكل ذلك على من لا يعرف حقيقة الأمر فيظنه واجباً، وكلا الأمرين، مأمون من ابن عمر، وقد تقدم حديث عتبان وسؤاله النبي ﷺ: أن يصلي في بيته ليتخذه مصلى وإجابة النبي ﷺ إلى ذلك، فهو حجة في التبرك بآثار الصالحين"^(٣).

وروى النسائي بسنده عن عاصم الأحوال عن أبي مجلز أن أبا موسى كان بين مكة والمدينة، فصلى العشاء ركعتين ثم قام فصلى ركعة أوتر بها فقراً بمائة آية من النساء ثم قال: ما ألوت أن أضع قدمي حيث وضع رسول الله ﷺ قدميه وأنا أقرأ بما قرأ به رسول الله ﷺ"^(٤).

^(١) فتح الباري ١/ ٥٧٧.

^(٢) انظر تلك الآثار في البخاري، ص ١١٣-١١٤ برقم ٤٨٣ فما بعده، مسلم ص ٥٣٢ برقم ١٣٤٦، ص ٤٩٨ برقم ١٢٥٧، ١٢٥٩، ١٢٦٠.

^(٣) فتح الباري ١/ ٥٦٩.

^(٤) أخرجه النسائي ص ٢٠١ برقم ١٧٢٨، كتاب قيام الليل، باب القراءة في الوتر.

وروى النسائي أيضا بسنده عن أنس بن مالك أن أم سليم سألت رسول الله ﷺ أن يأتيها فيصلي في بيتها فتتخذها مصلى، فأتاها فعمدت إلى حصير فنضحته بماء فصلى عليه وصلوا معه^(١).
فالرسول ﷺ يعلم أنها ما دعتة للصلاة في بيتها إلا من أجل التبرك بموضع صلاته ﷺ، ومع ذلك أجابها إلى طلبها وأقرها ...

رابعاً: التبرك بما مسته يده وأصابه ﷺ:

والتبرك بالمواضع التي مستها يد النبي ﷺ ثابت عن عدد من الصحابة، بل ثبت أن الصحابة كانوا يطلبون منه ﷺ أن يدعو لأبنائهم، فكان يمسح على رؤوسهم ويدعو لهم ﷺ، من ذلك ما أخرجه أحمد، قال حدثنا أبو سعيد موسى بنى هاشم، حدثنا ذئال بن عبيد ابن حنظلة، قال سمعت حنظلة بن حذيم، أن جده حنيفة قال لحذيم: اجمع لي بني فأني أريد أن أوصي فجمعهم وفيه: فدنا بي إلى النبي ﷺ فقال: إن لي بنين ذوي لحى ودون ذلك، وأن ذا أصغرهم، فادع الله له، فمسح رأسه وقال: بارك الله فيك أو بورك فيك.

قال ذئال: فلقد رأيت حنظلة يؤتى بالانسان الوارم وجهه، أو البهيمة الوارمة الضرع، فيتفل على يديه، ويقول: بسم الله، ويضع يده على رأسه ويقول: على موضع كف رسول الله ﷺ فيمسحه عليه، وقال ذئال: فيذهب الورم^(٢).

ومن شدة حرصهم رضوان الله عليهم على الجزء الممسوح عليه من شعر الرأس كانوا لا يجزونه بل تركوه يسترسل حتى بلغ الأرض، ومن ذلك ما رواه الحاكم بسنده عن صفية بنت مجزأة أن أبا محذورة كانت له قصة في مقدم رأسه إذا قعد أرسلها فتبلغ الأرض فقالوا له: إلا تحلقها؟ فقال: إن رسول الله ﷺ مسح عليها بيده فلم أكن لأحلقها حتى أموت، فلم يحلقها حتى مات^(٣).

^(١) أخرجه النسائي ص ٩٥ برقم ٧٣٧، كتاب المساجد، باب الصلاة على الحصير.

^(٢) أخرجه أحمد ص ١٤٩٨ برقم ٢٠٩٤١.

^(٣) أخرجه الحاكم ٣/ ٥٨٩ برقم ٦١٨١.

المَبْحَثُ الثَّالِثُ التَّبَرُّكُ بِمَا أَنْفَصَلَ مِنْ جَسَدِهِ وَعَنْ أَعْضَائِهِ ﷺ:

أولاً: التبرك بشعره ﷺ:

ثبت في الصحاح أن الصحابة الكرام رضوان الله عليهم كانوا يتبركون بشعره في حياته ﷺ، وأن النبي ﷺ أقرهم على ذلك ...

فعن أنس بن مالك ﷺ أن رسول الله ﷺ لما حلق رأسه كان أبو طلحة أول من أخذ من شعره^(١).

قال الحافظ ابن حجر في تعليقه على الحديث: وفيه التبرك بشعره ﷺ وجواز اقتنائه^(٢).

وقال الإمام النووي وهو يعدد فوائد الحديث: "ومنها التبرك بشعره ﷺ وكان الصحابة رضوان الله عليهم يحرسون أشد الحرص على اقتناء شعره ﷺ، ففي صحيح مسلم عن أنس بن مالك ﷺ، قال: "لقد رأيت رسول الله ﷺ والحلاق يحلق، وأطاف به أصحابه، فما يريدون أن تقع شعرة إلا في يد رجل"^(٣).

قال الإمام النووي معلقاً عليه: "وفيه التبرك بآثار الصالحين، وبيان ما كانت الصحابة عليه من التبرك بآثاره ﷺ، وتبركهم بشعره الكريم، وإكرامهم إياه أن يقع شيء منه إلا في يد رجل سبق إليه"^(٤).

^(١) أخرجه البخاري ص ٥٨ برقم ١٧١، كتاب الوضوء، باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان، مسلم ص ٥١٤ برقم ١٣٠٥، كتاب الحج، باب بيان أن السنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ثم يحلق والابتداء في الحلق بالجانب الأيمن من رأس المحلوق.

^(٢) فتح الباري ١/ ٢٧٤.

^(٣) أخرجه مسلم ص ٩٥٠ برقم ٢٣٢٥، كتاب الفضائل، باب قرب النبي ﷺ من الناس وتبركهم به.

^(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ١٥/ ٨٢.

وروى الإمام أحمد بسنده عن محمد بن سيرين عن أنس، قال: لما خلق رسول الله ﷺ رأسه بمنى أخذ شق رأسه الأيمن، فلما فرغ ناولني، فقال يا أنس انطلق بهذا إلى أم سليم، فلما رأى الناس ما خصَّها به من ذلك تنافسوا في الشق الآخر، هذا يأخذ الشيء، وهذا يأخذ الشيء، قال محمد ابن سيرين: فحدثته عبيدة السلماني فقال: لأن تكون عندي منه شعرة أحب إلي من كل صفراء وبيضاء أصبحت علي وجه الأرض وفي بطنها^(١).

قال الإمام الذهبي معلقاً على هذا الأثر: "قلت: هذا القول من عبيدة هو معيار كمال الحب، وهو أن يوتر شعرة نبوية على كل ذهب وفضة بأيدي الناس، ومثل هذا يقوله هذا الإمام بعد النبي ﷺ بخمسين سنة، فما الذي نقوله نحن في وقتنا لو وجدنا بعض شعره بإسناد ثابت، أو شسع نعل كان له، أو قلامه ظفر، أو شقفة من إناء شرب فيه، فلو بذل الغني معظم أمواله في تحصيل شيء من ذلك عنده، أكنت تعده مبذراً أو سفيهاً؟ كلا فابذل مالك في زورة مسجده الذي بني فيه بيده والسلام عليه عند حجرته في بلده، والتدّ بالنظر إلى (أُحده) وأحبه، فقد كان نبيك ﷺ يحبه، وتمّلاً بالحلول في روضته ومقعده، فلن تكون مؤمناً حتى يكون هذا السيد أحب إليك من نفسك وولدك وأموالك والناس.

وقبل حجراً مكرماً نزل من الجنة، وضع فمك لاثماً مكاناً قبله سيد البشر بيقين، فهناك بما أعطاك، فما فوق ذلك مفخر، ولو ظفرنا بالمحجن الذي أشار به الرسول ﷺ إلى الحجر ثم قبل محجنه، لَحَقَّ لنا أن نزدحم على ذلك المحجن بالتقيل والتبجيل، ونحن ندرى بالضرورة أن تقبيل الحجر أرفع وأفضل من تقبيل محجنه ونعله"^(٢).

وعن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ أتى منى، فأتى الجمره فرماها، ثم أتى منزله بمنى ونحر، ثم قال للحلاق: خذ، وأشار إلى جبينه الأيمن، ثم الأيسر، ثم جعل يعطيه الناس^(٣).
 وورد في الصحيح أن الصحابة الكرام رضوان الله عليهم كانوا إذا ما حَزَبُهُمْ أمر تبركوا بشعره ﷺ، ف كانوا يجعلون شعره في قرح من ماء ثم يشربونه فيشفون بإذن الله تعالى...

^(١) أخرجه أحمد، ص ٩٤٠ رقم ١٣٧٢٠.

^(٢) سير أعلام النبلاء ٤/٤٢.

^(٣) أخرجه مسلم ص ٥١٤ برقم ١٢٠٥، كتاب الحج، باب بيان أن السنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ثم يحلق.

فقد روى البخاري بسنده عن إسرائيل، عن عثمان بن عبد الله بن وهب، قال: أرسلني أهلي إلى أم سلمة زوج النبي ﷺ بقدر من ماء فيه، وقبض إسرائيل ثلاث أصابع^(٣١)، من قصة، فيه شعر من شعر النبي ﷺ، وكان إذا أصاب الإنسان عين أو شيء بعث إليها مخضبة، فاطلعت في الجلجل، فرأيت شعرات حمراً^(٣٢).

قال الكرمانى: "كان عند أم سلمة شعرات من شعر النبي ﷺ حمر في شيء مثل الجلجل، وكان الناس عند مرضهم يتبركون بها ويستشفون من بركتها، فتارة يجعلونها في قدح من الماء، فيشربون الماء الذي هي فيه، وتارة يجعلونها في إجانة من الماء فيجلسون في الماء الذي فيه تلك الجلجلة التي فيها الشعر، وكان لأهل عثمان إجانة كبيرة لاثقة بالجلوس فيها، فكان يبعث بها إليها عند الحاجة إليها^(٣٣).

وقال الحافظ ابن حجر: "والمراد أنه كان من اشتكى أرسل إناء إلى أم سلمة فتجعل فيه تلك الشعرات وتغسلها فيه، وتعيده فيشربه صاحب الإناء أو يغتسل به استشفاء بها، فتحصل له بركتها"^(٣٤).

والروايات في حرص الصحابة والتابعين على اقتناء شعره ﷺ والتبرك به كثيرة، من ذلك ما رواه الحاكم وغيره بسندهم عن عبد الحميد بن جعفر عن أبيه، أن خالد بن الوليد فقد قلنسوة له يوم اليرموك، فقال: اطلبوها فلم يجدوها ثم طلبوها فوجدوها، وإذا هي قلنسوة خلقة، فقال خالد:

^(٣١) قال ابن حجر: "فأما قوله "وقبض إسرائيل ثلاث أصابع" فإن فيه إشارة إلى صغر القدر". انظر فتح الباري ٣٥٢/١٠.

^(٣٢) أخرجه البخاري، ص ١١٤٩ برقم ٥٨٩٦، كتاب اللباس، باب ما يذكر في الشيب.

^(٣٣) البخاري بشرح الكرمانى ١١٣/٢١.

^(٣٤) فتح الباري ٣٥٣/١٠، وانظر لامع الدراري ٦-٤/١٠.

اعتمر رسول الله ﷺ فحلق رأسه، وابتدر الناس جوانب شعره، فسبقتهم إلى ناصيته فجعلتها في هذه القلنسوة، فلم أشهد قتالاً وهي معي إلا رزقت النصر^(١).

وعن ابن عباس رضي الله عنه، قال لما احتضر معاوية، قال: إني كنت مع رسول الله ﷺ على الصفا، وإني دعوت بمشقص، فأخذت من شعره، وهو في موضع كذا وكذا، فإذا أنا مت فخذوا ذلك الشعر، فاحشوا به فمي ومنخري^(٢).

وروى ابن الجوزي بسنده عن عبد الله بن أحمد، قال: رأيت أبي يأخذ شعرة من شعر النبي ﷺ فيضعها على فيه ويقبلها، وأحسب أنني رأيت يضعها على عينيه، ويغمسها في الماء ثم يشربه يستشفى به، ورأيت قد أخذ قصعة النبي ﷺ فغسلها في حب الماء ثم شرب فيها، ورأيت غير مرة يشرب ماء زمزم يستشفى به ويمسح به بدنه ووجهه^(٣).

وقال الإمام الذهبي: "قال الخلال: أخبرني عصمة بن عصام، حدثنا حنبل، قال: أعطى بعض ولد الفضل بن الربيع أبا عبد الله، وهو في الحبس ثلاث شعرات، فقال: هذه من شعر النبي ﷺ، فأوصى أبو عبد الله عند موته أن يجعل على كل عين شعرة، وشعرة على لسانه، ففعل ذلك به عند موته^(٤).

وفي ترجمته للإمام البخاري نقل الإمام الذهبي عن محمد الوراق، قال: دخل أبو عبد الله ﷺ بفرب الحمّام، وكنت أنا في مَسْلَح الحمّام، أتعاهد عليه ثيابه، فلما خرج ناولته ثيابه، فلبسها، ثم ناولته الخف، فقال: مَسَسْتُ شيئاً فيه شعر النبي ﷺ، فقلت: في أي موضع هو في الخف؟ فلم يخبرني، فتوهمت أنه في ساقه بين الظّهارة والبطانة^(٥).

(١) أخرجه الحاكم ٣/٣٣٨ برقم ٥٢٩٩، أبو يعلى في مسنده برقم ٧١٤٧، وذكره الهيثمي في المجمع ٩/٤٣٠ برقم ١٥٨٨٢، وقال: رواه الطبراني وأبو يعلى بنحوه، ورجالهما رجال الصحيح، وجعفر سمع من جماعة من الصحابة، فلا أدري سمع من خالد أم لا، وانظر الشفا للقاضي عياض ٢/٦٣٧.

(٢) سير أعلام النبلاء ٣/١٥٨.

(٣) مناقب الإمام أحمد ص ١٨٧، سير أعلام النبلاء ١١/٢١٢.

(٤) سير أعلام النبلاء ١١/٣٣٧.

(٥) سير أعلام النبلاء ١٢/٤٥٣.

ثانياً: التبرك بريق النبي ﷺ:

روى الشيخان بسندهما عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما: أنها حملت بعبد الله بن الزبير بمكة، قالت: فخرجت وأنا متم، فأتيت المدينة فنزلت قباء فولدت بقباء، ثم أتيت رسول الله ﷺ فوضعه في حجره، ثم دعا بتمر فمضغها، ثم تفل في فمه، فكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله ﷺ، ثم حنكه بالتمر، ثم دعا له فبرك عليه، وكان أول مولود ولد في الإسلام، ففرحوا به فرحاً شديداً، لأنهم قيل لهم: إن اليهود قد سحرتكم فلا يولد لكم^(١).
قال النووي: "وفي هذا الحديث فوائد... ومنها: التبرك بأثار الصالحين وريقهم وكل شيء منهم"^(٢).

وعن أنس ابن مالك ﷺ، قال: كان ابن طلحة يشتكي، فخرج أبو طلحة، فقبض الصبي، فلما رجع أبو طلحة قال: ما فعل ابني، قالت أم سليم: هو أسكن ما كان، فقربت إليه العشاء فتعشى، ثم أصاب منها، فلما فرغ قالت: واروا الصبي، فلما أصبح أبو طلحة أتى رسول الله ﷺ فأخبره، فقال: "أعرستم الليلة" قال: نعم، قال: اللهم بارك لهما" فولدت غلاماً، قال لي أبو طلحة: احفظه حتى تأتي به النبي ﷺ، فأتى النبي ﷺ وأرسلت معه بتمرات، فأخذه النبي ﷺ فقال: "أمعه شيء" قالوا: نعم، تمرات، فأخذها النبي ﷺ فمضغها، ثم أخذ من فيه فجعلها في في الصبي وحنكه بها، وسماه عبد الله^(٣).

وعن مالك بن حمزة بن أبي أسيد الساعدي الخزرجي عن أبيه عن جده أبي أسيد وله بئر بالمدينة يقال لها: بئر بضاعة، قد بصق فيها النبي ﷺ فهو يشربها ويتيمن بها^(٤).

ثالثاً: التبرك بنخامة النبي ﷺ:

(١) أخرجه البخاري، ص ١٠٧٩ برقم ٥٤٦٩، كتاب العقيقة، باب تسمية المولود، واللفظ له، مسلم، ص ٨٨٦ برقم ٢١٤٦، كتاب الآداب، باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٤/١٢٤.

(٣) أخرجه البخاري، ص ١٠٧٩ برقم ٥٤٦٩، كتاب العقيقة، باب تسمية المولود، واللفظ له، مسلم، ص ٨٨٦ برقم ٢١٤٤، كتاب الآداب، باب استحباب وتحنيك المولود عند ولادته.

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٩/٢٦٣.

روى البخاري في قصة الحديدية حديثاً طويلاً، وفيه كلام عروة بن مسعود مع رسول الله ﷺ، وفيه: إن عروة جعل يرمى أصحاب النبي ﷺ بعينيه، قال: فوالله ما تنخّم رسول ﷺ نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم، فذلك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه، وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده، وما يحذون إليه النظر تعظيماً له. فرجع عروة إلى أصحابه فقال: أي قوم، والله لقد وفدت على الملوك، ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي، والله إن رأيت ملكاً قط يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد ﷺ محمداً، والله أن تنخّم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم، فذلك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه، وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده، وما يحذون إليه النظر تعظيماً له^(١).

قال الحافظ ابن حجر معلقاً على الحديث: " وفيه طهارة النخامة والشعر المنفصل، والتبرك بفضلات الصالحين الطاهرة^(٢)."

رابعاً: التبرك بدم النبي ﷺ:

روى الحاكم بسنده عن عامر بن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما أن أباه حدثه أنه أتى النبي ﷺ وهو يحتجم، فلما فرغ قال: " يا عبد الله اذهب بهذا الدم فأهرقه حيث لا يراك أحد " فلما برزت عن رسول الله ﷺ عمدت إلى الدم فحسوته، فلما رجعت إلى النبي ﷺ قال: " ما صنعت يا عبد الله؟ " قال جعلته في مكان ظننت أنه خاف على الناس، قال: " فلعلك شربته؟ " قلت: نعم، قال " ومن أمرك أن تشرب الدم ويل لك من الناس وويل للناس منك " ^(٣).

^(١) أخرجه الباري، ص ٥٢٣ برقم ٢٧٣٢، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد..

^(٢) فتح الباري ٥ / ٣٤١.

^(٣) أخرجه الحاكم ٣ / ٦٣٨ برقم ٦٣٤٣. وذكره الهيثمي في المجمع ٨ / ٣٤٥ برقم ١٤٠١٠، وقال: رواه الطبراني والبخاري باختصار، ورجال البزار رجال الصحيح غير جنيد بن القاسم، وهو ثقة. وأنظر كشف الأستار رقم (٢٤٣٦).

وعن أبي سعيد الخدري، أن أباه مالك بن سنان لما أصيب رسول الله ﷺ في وجهه يوم أحد، مصَّ دم رسول ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: "خالط دمي بدمه لا تمسه النار"^(١).
قلت: وما شرب هؤلاء الصحابة دمه ﷺ إلا للترك بما انفصل منه ﷺ، وقد أقرهم النبي ﷺ على ذلك ...

^(١) أخرجه الطبراني في الأوسط ٦/٣٦٧ برقم ٩٠٩٨، وذكره الهيثمي في المجمع ٨/٣٤٦ برقم ١٤٠١٢، وقال: رواه الطبراني في الأوسط، ولم أر في إسناده من اجمع على ضعفه.

روى الشيخان بسندهما عن أنس بن مالك ﷺ، قال: كان النبي ﷺ يدخل بيت أم سليم فينام على فراشها، وليست فيه، قال: فجاء ذات يوم فنام على فراشها، فأنت فقيل لها: هذا النبي ﷺ نام في بيتك، على فراشك، قال: فجاءت وقد عرق، واستنقع عرقه على قطعة أديم، على الفراش، ففتحت عتيدتها^(١) فجعلت تنشف ذلك العرق فتعصره في قواريرها، ففرغ النبي ﷺ فقال: "ما تصنعين؟ يا أم سليم، قالت: يا رسول الله نرجو بركته لصبياننا، قال: أصبت"^(٢).

وعن أنس ﷺ، قال: كان رسول الله ﷺ إذا نام عرق، فتأخذ أم سليم عرقه بقطنه، فتجعلها في مسكها.

وفي ترجمة أم سليم روى الذهبي عن محمد بن سيرين قوله: فاستوهبت من أم سليم من ذلك المسك، فوهبت لي منه... ولما مات محمد بن سيرين حنط بذلك المسك^(٣).

وأخرج أبو يعلى والطبراني من حديث أبي هريرة في قصة الذي استعان به ﷺ على تجهيز ابنته: فلم يكن عنده شيء، فاستدعى بقارورة فسلت له فيها من عرقه، وقال له: مرها فلتطيب به، فكانت إذا تطيبت به شم أهل المدينة رائحة الطيب فسموا بيت المطيبين^(٤). وروى أبو يعلى والبزار بإسناد صحيح عن أنس: - كان رسول الله ﷺ إذا مرّ في طريق من طرق المدينة وجد فيه رائحة المسك، فيقال مرّ رسول الله ﷺ^(٥).

(١) قال النووي: هي كالصندوق الصغير تجعل المرأة فيه ما يعزّ من متاعها. انظر: صحيح مسلم بشرح النووي ٨٧/١٥.

(٢) أخرجه البخاري، ص ١٢٠٩ برقم ٦٢٨١، كتاب الاستئذان، باب من زار قومًا فقال اعتزلهم، مسلم، ص ٩٥٢ برقم ٢٣٣١، كتاب الفضائل، باب طيب عرق النبي ﷺ والتبرك به واللقط له.

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء ٢/٣٠٧، والأثر رواه ابن سعد في طبقاته ٨/٤٤٧.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط ٣/١٩٠، أبو يعلى في المسند برقم ٢٨٩٨٥.

(٥) فتح الباري ٦/٥٧٣-٥٧٤، وأنظر مجمع الزوائد ٨/٣٦٠ برقم ١٤٠٥٣، فتح الباري ٦/٥٧٣-٥٧٤.



وقد عقب الحافظ ابن حجر على ما جاء في قصة أم سليم فقال: "ويستفاد من هذه الروايات اطلاع النبي ﷺ على فعل أم سليم وتصويبه، ولا معارضه بين قولها أنها كانت تجمعها لأجل طيبه، وبين قولها للبركة، بل يحمل على أنها كانت تفعل ذلك للأمرين معاً"^(١).

سادساً: التبرك بماء وضوئه ﷺ:

روى الشيخان بسندهما عن أبي جحيفة ﷺ أنه قال: "خرج علينا رسول الله ﷺ بالهاجرة، فأتي بوضوء فتوضأ، فجعل الناس يأخذون من فضل وضوئه فيتمسحون به"^(٢). قال الحافظ ابن حجر وقوله: "يأخذون من فضل وضوئه" كأنهم اقتسموا الماء الذي فضل عنه، ويحتمل أن يكونوا تناولوا ما سال من أعضاء وضوئه ﷺ"^(٣). قلت: وما أخذوا فضل وضوئه، وما سال عن أعضائه ﷺ إلا ليتبركوا به ..

ولشدة حرص الصحابة رضوان الله عليهم على ماء وضوئه ﷺ كادوا يقتتلون على وضوئه، فقد جاء في حديث صلح الحديبية أن عروه بن مسعود ﷺ قال عن الصحابة الكرام: "وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه"^(٤).

وجاء في الصحيح أن النبي ﷺ كان يرشد أصحابه إلى الحرص على التبرك بماء وضوئه ﷺ.... فقد روى الشيخان بسندهما عن أبي موسى الأشعري ﷺ قال: دعا رسول الله ﷺ بقدر فيه ماء، فغسل يديه ووجهه فيه، ومجّ فيه، ثم قال: اشربا^(٥) منه، وأفرغا على وجوهكما ونحوركما وابشرا. فأخذنا القدر ففعلا، فنادت أم سلمة من وراء الستر: أن أفضلا لأمكما، فأفضلا لها منه"^(٦).

^(١) فتح الباري ١١ / ٧٢.

^(٢) أخرجه البخاري ص ٦١ برقم ١٨٧، كتاب الوضوء، باب استعمال فضل وضوء الناس، مسلم ص ٢٠٥ برقم ٥٠٣، كتاب الصلاة، باب سترة المصلي.

^(٣) فتح الباري ١ / ٢٩٥.

^(٤) أخرجه البخاري ص ٥٢٣ برقم ٢٧٣٢، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد.

^(٥) المقصود هنا هما: بلال وأبي موسى الأشعري رضي الله عنهما.

^(٦) أخرجه البخاري، ص ٨١٧ برقم ٤٣٢٨، كتاب المغازي، باب غزوة الطائف، مسلم، ص ١٠١٣ برقم ٢٤٩٧، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين.

وعن طلق بن علي قال: وفدنا على النبي ﷺ فلما ودعنا أمرني فأتيته بإدوية من ماء، فحثا منها، ثم مَجَّ فيها ثلاثاً، ثم أوكأها، ثم قال: اذهب بها وانضح مسجد قومك، وأمرهم أن يرفعوا برؤوسهم أن رفعها الله، قلت: أن الأرض بيننا وبينك بعيدة، وأنها تبيس، قال فإذا يبست فمدّها^(١). قال الطيبي: "وفيه جواز التبرك بماء زمزم ونقله إلى البلاد الشاسعة، وعليه يحمل التبرك بما بقي من فضل طعام العلماء والمشايخ وشرابهم وخرقهم"^(٢).

وقال السيد محمد بن علوي المالكي: "وهذا الحديث من الأصول المعتمدة المشتهرة الدالة على مشروعية التبرك به وبآثاره وبكل ما هو منسوب إليه، فإنه ﷺ أخذ وضوئه ثم جعله في إناء ثم أمرهم أن يأخذوه معهم إجابة لطلبهم وتحقيقاً لمرادهم، فلا بد أن هناك سراً قوياً متمكناً في نفوسهم دفعهم إلى طلب هذا الماء بخصوصه، والمدينة مملوءة بالمياه، بل وبلادهم مملوءة بالماء، فلمَ هذا التعب والتكلف في حمل قليل من الماء من بلد إلى بلد مع بُعد المسافة وطول السفر وحرارة الشمس؟

نعم كل ذلك لم يهمهم، لأن المعنى الذي يحمله هذا الماء يهون عليهم كل مشقة، ألا وهو التبرك به وبآثاره وبكل ما هو منسوب إليه، وهو لا يوجد في بلادهم ولا يتوافر على كل حال عندهم، ويتأكد تأييده لهم ﷺ ورضاه عن فعلهم بجوابه لهم لما قالوا: أن الماء ينشف لشدة الحر، إذ قال لهم: "مدُّوه من الماء" فبين لهم أن بركته التي حلَّت في الماء لا تزال باقية مهما زادوا فيه فهي مستمرة متصلة"^(٣).

(١) أخرجه أحمد، ص ١١٣٩ برقم ١٦٤٠٢، النسائي في المجتبى، ص ٣٥ برقم ١٦٥، كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء من ذلك.

(٢) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح ٢/ ٢٨٢.

(٣) مفاهيم يجب أن تصحح ص ٢٢١-٢٢٢.

وفي الصحيحين عن محمد بن المنكدر، قال: سمعت جابراً يقول: جاء رسول الله ﷺ يعودني، وأنا مريض لا أعقل، فتوضأ وصب عليّ من وضوئه، فعقلت، فقلت: يا رسول الله لمن الميراث؟ إنما يرثني كلاله، فنزلت آية الفرائض^(١).

قال النووي في تعليقه على هذا الحديث: " وفيه التبرك بآثار الصالحين وفضل طعامهم وشرابهم، ونحوهما، وفضل مؤاكلتهم ومشاربتهم ونحو ذلك، وفيه ظهور آثار بركة الرسول ﷺ^(٢).

^(١) أخرجه البخاري، ص ٦٢ برقم ١٩٤، كتاب الوضوء، باب صب النبي ﷺ وضوئه على المغمى عليه، مسلم ص ٦٥٨ برقم ١٦١٦، كتاب الفرائض، باب ميراث الكلاله.
^(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٥٥ / ١١.

المَبَّحَثُ الرَّابِعُ التَّبَرُّكُ بِمَلَابِسِهِ وَأَدْوَاتِهِ ﷺ

أولاً: التبرك بثياب النبي ﷺ:

روى البخاري بسنده عن سهل بن سعد ﷺ، قال: جاءت امرأة ببردة، قال: أتدرون ما البردة؟ فقيل له: نعم، هي الشملة، منسوج في حاشيتها، قالت: يا رسول الله، إني نسجت هذه بيدي أكسوكها، فأخذها النبي ﷺ محتاجاً إليها، فخرج إلينا وإنها إزاره، فقال رجل من القوم، يا رسول الله، أكسنيها، فقال: "نعم". فجلس النبي ﷺ في المجلس، ثم رجع فطواها، ثم أرسل بها إليه، فقال له القوم: ما أحسنت مسألتها إياه، لقد علمت أنه لا يرد سائلاً، فقال الرجل: والله ما سألته إلا لتكون كفني يوم أموت، قال سهل: فكانت كفنه^(١).

قال الحافظ ابن حجر: "ورد في الحديث من الفوائد: ... التبرك بآثار الصالحين"^(٢).
 وعن أبي بردة قال: أخرجت إلينا عائشة رضي الله عنها، كساء ملبداً^(٣)، وقالت: في هذا نزع روح النبي ﷺ.

وزاد سليمان، عن حميد، عن أبي بردة قال: أخرجت إلينا عائشة إزاراً غليظاً مما يصنع باليمن، وكساء من هذه التي يدعونها الملبدة^(٤).

وعن أسماء بنت أبي بكر: أنها أخرجت جبة طيالة كسروانية، لها لبنة ديباج، وفرجها مكفوفين بالديباج، فقالت: هذه كانت عند عائشة حتى قبضت، فلما قبضت قبضتها، وكان النبي ﷺ يلبسها، فنحن نغسلها للمرض يستشفى بها^(٥).

(١) أخرجه البخاري، ص ٣٩٥ برقم ٢٠٩٣، كتاب البيوع، باب ذكر النساج.

(٢) فتح الباري ٣/ ١٤٤.

(٣) الملبد هو المرقع، وقيل هو الذي ثخن وسطه حتى صار كاللبد. انظر صحيح مسلم بشرح النووي ٥٧/ ١٤، وانظر فتح الباري ٦/ ٢١٤.

(٤) أخرجه البخاري، ص ٥٩٤ برقم ٣١٠٨، كتاب فرض الخمس، باب ما ذكر من درع النبي ﷺ ...، مسلم، ص ٨٦٣ برقم ٢٠٨٠، كتاب اللباس والزينة، باب التواضع في اللباس.

فهاهم الصحابة الكرام رضوان الله عليهم يجعلون جبته سبيلاً للعلاج، حيث يعمدون إلى غسل جبته ﷺ ويجعلون من غسلها سبيلاً للاستشفاء، وتبركاً بجمته ﷺ، وهذا بعد وفاته....

وكان الصحابة رضوان الله عليهم ومن بعدهم حريصين على اقتناء آثاره ﷺ ومن ضمنها بردته ﷺ، حتى أن خلفاء بني العباس اشتروها بمئات الدنانير، وما ذلك إلا لينعموا ببركة صاحبها ﷺ.

قال ابن كثير: "قال الحافظ البيهقي: وأما البرد الذي عند الخلفاء، فقد روينا عن محمد بن إسحق بن يسار في قصة تبوك أن رسول الله ﷺ أعطى أهل آيلة بردة مع كتابه الذي كتب لهم أماناً لهم، فاشتراه أبو العباس عبد الله بن محمد بثلاثمائة دينار- يعني بذلك أول خلفاء بني العباس وهو السفاح رحمه الله، وقد توارث بنو العباس هذه البردة خلفاً عن سلف، كان الخليفة يلبسها يوم العيد على كتفيه، ويأخذ القضييب المنسوب إليه-صلوات الله وسلامه عليه- في إحدى يديه، فيخرج عليه من السكينة والوقار ما يصدع به القلوب، ويبهر الأبصار"^(١).

ثانياً: التبرك بنعله ﷺ:

عقد الإمام البخاري باباً في صحيحه، سماه: (باب ما ذكر من درع النبي ﷺ وعصاه وسيفه وقدره وخاتمه، وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك مما لم يذكر قسمته، ومن شعره ونعله وآنيته مما يتبرك أصحابه وغيرهم بعد وفاته)، وذلك ضمن كتاب (فرض الخمس).

قلت: وفي قول البخاري (مما يتبرك أصحابه وغيرهم بعد وفاته) ما يشير إلى أن الصحابة وغيرهم تبركوا بعصاه ونعله ﷺ، بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى...

ثم ذكر عدداً من الأحاديث التي ساقها ضمن هذا الباب، منها: "عن عيسى بن طهمان قال: أخرج إلينا أنس نعلين جرداوين لهما قبالاتان، فحدثني ثابت البناني بعد: عن أنس أنهما نعلا النبي ﷺ"^(٢).

^(١) أخرجه مسلم، ص ٨٦٠ برقم ٢٠٦٩، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء.

^(٢) البداية النهاية ٩/٦، وانظر دلائل النبوة للبيهقي ٧/٢٣١٨ برقم ٣٣٣٠، باب ما جاء في تركة رسول الله ﷺ.

^(٣) أخرجه البخاري ص ٥٩٤ برقم ٣١٠٧، كتاب فرض الخمس، باب ما ذكر من درع النبي ﷺ.



وقد بالغ الناس في المحافظة على آثاره ﷺ حتى أنهم حفظوها وحافظوا عليها في أماكن خاصة، وكانت من ضمن ما يتبرك به....

ذكر الحافظ الذهبي في ترجمة شداد بن أوس أن نعله ﷺ كانت زوجاً، خلفها شداد عند ولده، فصارت إلى محمد بن شداد، فلما أن رأت أخته خزرج ما نزل به وبأهله، جاءت، فأخذت فرد النعلين، وقالت: يا أخي، ليس لك نسل، وقد رزقت ولداً، وهذه مكرمة رسول الله ﷺ أحب أن تشرك فيها ولدي، فأخذتها منه^(١).

وقال الحافظ ابن كثير: "واشتهر في حدود سنة ستمائة وما بعدها عن رجل من التجار يقال له: ابن أبي الحدود، نعل مفردة ذكر أنها نعل النبي ﷺ فسامها الملك الأشرف موسى بن الملك العادل أبي بكر بن أيوب منه بمال جزيل فأبى أن يبيعها، فاتفق معه بعد حين، فصارت إلى الملك الأشرف المذكور، فأخذها إليه وعظّمها، ثم لما بني دار الحديث الأشرفية إلى جانب القلعة، جعلها في خزانه منها، وجعل لها خادماً، وقرر له من المعلوم كل شهر أربعون درهماً، وهي موجودة إلى الآن في الدار المذكورة^(٢)."

ثالثاً: التبرك بقصعته ﷺ:

قال القاضي عياض: "حدثنا القاضي أبو علي عن شيخه أبي القاسم بن المأمون، قال: كانت عندنا قصعة من قصعات النبي ﷺ، فكنا نجعل فيها الماء للمرضى فيستشفون بها. وأخذ جهجاه الغفاري القضيب^(٣) من يد عثمان ﷺ ليكسره على ركبته فصاح الناس به، فأخذته فيها الأكلة فقطعها ومات قبل الحول^(٤)."

وذكر عبد الله بن أحمد أنه رأى أباه أخذ قصعة النبي ﷺ فغسلها في حب الماء، ثم شرب فيها، ورأيته يشرب من ماء زمزم يستشفى به، ويمسح به يديه ووجهه^(٥).

(١) سير أعلام النبلاء ٢/٤٦٣.

(٢) البداية والنهاية ٦/٨.

(٣) القضيب: هو عصا النبي ﷺ.

(٤) الشفاء ١/٦٣٨.

(٥) سير أعلام النبلاء ١١/٢١٢.



سابعاً: التبرك بقدحه وبفضل شربه ﷺ:

أخرج الشيخان بسندهما عن سهل بن سعد الساعدي قال أتى النبي ﷺ بقدح فشرب منه، وعن يمينه غلام أصغر القوم، والأشياخ عن يساره، فقال "يا غلام، تأذن لي أن أعطيه الأشياخ" قال: ما كنت لأؤثر بفضل منك أحداً يا رسول الله، فأعطاه إياه^(١).

ومن المعلوم أن الإيثار خلق إسلامي رفيع، جاء ذكره في الكتاب العزيز، ومع ذلك لم تسمح نفس ذلك الغلام بأن يؤثر الأشياخ بفضل شرب النبي ﷺ، بل خص بها نفسه، وأقره النبي ﷺ ولم يعنفه، لأن مثل هذه الواقعة قد لا تتكرر بالنسبة لذلك الغلام الذي كان بشوق شديد للتبرك بفضل شرب النبي ﷺ....

وفي صحيحه فتح الإمام البخاري باباً سماه: (باب الشرب من قدح النبي ﷺ وآنيته) ضمن كتاب الأشربة، روى فيه حديثين هما:

"عن سهل بن سعد ﷺ، قال: ذكر للنبي امرأة... وفيه: فأقبل النبي ﷺ يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعده هو وأصحابه، ثم قال: اسقنا يا سهل، فأخرجت لهم هذا القدح فأسقيتهم منه، فأخرج لنا سهل ذلك القدح فشربنا منه، وقال: ثم استوهبه عمر بن عبد العزيز بعد ذلك فوهبه له"^(٢).

قال الحافظ ابن حجر: قوله: "باب الشرب من قدح النبي ﷺ" أي تبركاً به"^(٣).

وقال أيضاً: "وفي الحديث التبسط على الصاحب واستدعاء ما عنده من مأكول ومشروب، وتعظيمه بدعائه بكنيته والتبرك بأثار الصالحين"^(٤).

(١) أخرجه البخاري ص ٤٤٢ برقم ٢٣٥١، كتاب المساقاه (الشرب) باب في الشراب ومن رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة، مسلم ص ٨٤٠ برقم ٢٠٤٠، كتاب الأشربة، باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما، عن يمين المبتدئ.

(٢) أخرجه البخاري ص ١١٠٧ برقم ٥٦٣٧، كتاب الأشربة، باب الشرب من قدح النبي ﷺ وآنيته، مسلم ص ٨٣٣ برقم ٢٠٠٧، كتاب الأشربة، باب إباحة النبيذ الذي لم يشتم ولم يصير مسكراً.

(٣) فتح الباري ١٠/٩٩.

(٤) فتح الباري ١٠/١٠٠.

وقال النووي: "قوله: فأخرج لنا سهل ذلك القدح فشربنا منه، قال: ثم استوهبه بعد ذلك عمر بن عبد العزيز فوهبه له - يعني القدح الذي شرب منه الرسول ﷺ، وهذا فيه التبرك بآثار النبي ﷺ وما مسّه أو لبسه أو كان منه فيه سبب، وهذا نحو ما اجمعوا عليه وأطبق السلف والخلف عليه من التبرك بالصلاة في مصلى رسول الله ﷺ في الروضة الكريمة، ودخول الغار الذي دخله ﷺ، وغير ذلك، ومن هذا إعطاؤه ﷺ شعره ليقسمه بين الناس، وإعطاؤه ﷺ حقوه لتكفن فيه بنته رضي الله عنها، وجعله الجريدتين على القبرين، وجمعت بنت ملحان عرقه ﷺ، وتمسحوا بوضوئه ﷺ، ودلكوا وجوههم بنخامته ﷺ، وأشابه هذه كثيرة مشهورة في الصحيح، وكل ذلك واضح لا شك فيه"^(١).

وقال الكنكوهي: "ومما يدل عليه استيهاب عمر بن عبد العزيز هذا القدح من سهل لأنه إنما استوهبه منه لكونه في الأصل للنبي ﷺ لأجل التبرك به، وهذا شيء ظاهر لا يخفى"^(٢).
الحديث الثاني: عن عاصم الأحول، قال: رأيت قدح النبي ﷺ عند أنس بن مالك، وكان قد انصدع فسلسله بفضة، قال: وهو قدح جيد عريض من نضار^(٣)، قال: قال أنس: لقد سقيت رسول الله ﷺ في هذا القدح أكثر من كذا وكذا^(٤).

وقال الحافظ ابن حجر: "قال علي بن الحسن"^(٥): وأنا رأيت القدح وشربت منه. وذكر القرطبي في مختصر البخاري أنه رأى في بعض النسخ القديمة من صحيح البخاري: قال أبو عبد الله البخاري: رأيت هذا القدح بالبصرة وشربت منه"^(٦).

^(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٣/١٧٨-١٧٩.

^(٢) لامع الدراري ٩/٤٦٥.

^(٣) النضار: الخالص من العود من كل شيء. انظر فتح الباري ١٠/١٠٠.

^(٤) أخرجه البخاري، ص ١١٠٧ برقم ٥٦٣٨، كتاب الأشربة، باب الشرب من قدح النبي وآنيته.

^(٥) هو علي بن الحسن بن شقيق بن دينار العبدي، مات سنة إحدى عشرة ومئتين، وقيل سنة اثنتي عشرة ومئتين.

انظر: تهذيب الكمال ٢٠/٣٧١ فما بعدها.

^(٦) فتح الباري ١٠/١٠٠.



كما روى البخاري تعليقاً قول أبي بردة، قال: قال لي عبد الله بن سلام. ألا أسقيك في قدح شرب النبي ﷺ فيه^(١).

فانظر إلى الصحابي الجليل ابن سلام كيف يرعّب إلى أبي بردة إن يسقيه من قدح شرب فيه الرسول ﷺ، وما ذلك إلا ليحظى الشارب بخير وبركة الشرب من قدح شرب فيها الرسول ﷺ ...

وروى أحمد في المسند بسنده عن حجاج بن حسان، قال: كنّا عند أنس بن مالك فدعا بإناء وفيه ثلاث ضباب حديد، وحلقه من حديد، فأخرج من غلاف أسود، وهو دون الربع، وفوق نصف الربع، فأمر أنس بن مالك فجعل لنا فيه ماء، فأتينا به فشربنا، وصببنا على رؤوسنا ووجوهنا، وصلينا على النبي ﷺ^(٢).

فانظر إلى الصحابة والتابعين كيف تبركوا بالإناء الذي شرب فيه الرسول ﷺ، وكيف أنهم صبوا الماء على رؤوسهم تبركاً به....

^(١) أخرجه البخاري ص ١١٠٧، كتاب الأشربة، باب الشرب من قدح النبي ﷺ وآتيته.

^(٢) أخرجه أحمد ص ٨٩١ برقم ١٢٩٧٩.

المَبْحَثُ الخَامِسُ التَّبَرُّكُ بِقَبْرِهِ وَبِمَنْبَرِهِ ﷺ

ومن ألوان التبرك التي رويت عن السلف والخلف: التبرك بقبره وبمنبره ﷺ....

فقد جاء في الصحاح أن الخليفة الراشد عمر بن الخطاب ﷺ، حين أدركته الوفاة بعدما طعن، أرسل ولده عبد الله إلى السيدة عائشة رضي الله عنها يستأذنها في أن يدفن بجوار صاحبيه: سيدنا رسول الله ﷺ وصاحبه أبي بكر الصديق، لدرجة أن عبد الله حين رجع بعدما استأذن السيدة عائشة رضي الله عنها، نسي الفاروق جراحه وآلامه وابتدر ولده بالسؤال: ما لديك يا عبد الله، وعندما أخبره ولده عبد الله بموافقته على طلبه قال: ما كان شيء أهم إليّ من ذلك المضحج ...

فقد روى البخاري بسنده عن عمرو بن ميمون الأودي قال: رأيت عمر بن الخطاب ﷺ قال: يا عبد الله ابن عمر اذهب إلى أم المؤمنين، عائشة رضي الله عنها، فقل: يقرأ عمر بن الخطاب عليك السلام، ثم سلها أن ادفن مع صاحبيّ. قالت: كنت أريده لنفسي، فلا وثرنه اليوم عليّ. فلما أقبل، قال له ما لديك؟ قال: أذنت لك يا أمير المؤمنين. قال: ما كان شيء أهم إليّ من ذلك المضحج، فإذا قبضت فاحملوني ثم سلّموا، ثم قل: يستأذن عمر بن الخطاب، فإن أذنت فادفوني، وإلا فردوني إلى مقابر المسلمين،...^(١) قال الحافظ ابن حجر: "وفيه الحرص على مجاورة الصالحين في القبور طمعا في إصابة الرحمة إذا نزلت عليهم وفي دعاء من يزورهم من أهل الخير"^(٢).

فحرص سيدنا عمر ﷺ على إن يدفن في جوار الحبيب ليس إلا لتناله بركة سيد الخلق ﷺ، فبركته ميتاً كبركته حياً، وبركته ﷺ لم تنقطع، بانتقاله إلى الرفيق الأعلى ... والتبرك بقبره ﷺ منقول عن غير واحد من الصحابة رضوان الله عليهم، فقد روى أحمد في المسند بسنده عن داود بن أبي صالح، قال: أقبل مروان يوماً، فوجد رجلاً واضعاً وجهه على

^(١) أخرجه البخاري ص ٢٧٠ برقم ١٣٩١، كتاب الجنائز، باب ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر ﷺ..

^(٢) فتح الباري ٣/ ٢٥٨.

القبر، فقال: أتدري ما تصنع؟ فأقبل عليه، فإذا هو أبو أيوب، فقال: نعم، جئت رسول الله ﷺ ولم آت الحجر، سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تبكوا علي الدين إذا وليه أهله، ولكن ابكوا علي الدين إذا وليه غير أهله^(١). فالتزام القبر ثابت عن الصحابي الجليل أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، بل أنه أنكروا علي من أنكروا عليه التزامه قبر النبي ﷺ، ووصف المنكر عليه بأنه ليس من أهل العلم.

^(١) أخرجه أحمد ص ١٧٣٧ برقم ٢٣٩٨٣، الحاكم في المستدرک ٤ / ٥٦٠ برقم ٨٥٧١، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وفي تخريجه لأحاديث التوسل والزيارة أفاض الأستاذ محمود سعيد ممدوح في الرد علي من ضعف هذا الحديث، فقال في كتابة المنارة لتخريج أحاديث التوسل والزيارة ص (٢٣٤-٢٣٦):

عبد الملك بن عمرو هو القيسي أبو عامر العقدي، ثقة احتج به الجماعة وكثير بن زيد، حسن الحديث. وداود بن أبي صالح قال عنه الذهبي في الميزان (٩/٢): "لا يعرف"، وسكت عنه ابن أبي حاتم الرازي (الجرح والتعديل ٤١٦/٣).

وذكره الحافظ ابن حجر تمييزاً وقال في التقریب: "مقبول".

فإذا تشددت وأعرضت عن تصحيح الحاكم وموافقة الذهبي له لأن التصحيح هو توثيق للراوي فهذا الإسناد فيه ضعف يسير يزول بالمتابعة، وداود بن أبي صالح تابعه المطلب بن عبد الله بن حنطب فيما أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤/١٨٩)، والأوسط (١/١٩٩)، وأبو الحسن يحيى بن الحسن في أخبار المدينة (كما في شفاء السقام ص ١٥٢).

والمطلب بن عبد الله بن حنطب صدوق ويدلس، ومثله يصلح للمتابعة صرح بالسماع أو لم يصرح، أدرك أبا أيوب أو لم يدركه، فغاية هذا الإسناد أنه فيه انقطاع يسير قد زال بالمتابعة المتقدمة. وبهذه المتابعة يثبت الحديث ويصير من قسم الحسن لغيره، والله أعلم ..

أما الألباني فكان ولا بد أن يضعف الحديث، فماذا فعل في تضعيفه؟

اقتصر علي رواية أحمد والحاكم التي فيها داود بن أبي صالح وضعف الحديث به، وهذا قصور، وقد علمت وجود متابع لداود بن أبي صالح .

ثم أخطأ علي الحافظ العلم نور الدين الهيثمي فقال الألباني: وذهل عن هذه العلة - (أي داود بن أبي صالح) - الحافظ الهيثمي فقال في المجموع ٥/٢٤٥:

قال الإمام ابن تيمية: "قال أبو بكر الأثرم: قلت لأبي عبد الله -يعني أحمد بن حنبل- قبر النبي ﷺ يمسّ ويتمسح به؟ فقال: ما أعرف هذا. قلت له: فالمنبر؟ فقال: أما المنبر فنعم، قد جاء فيه، قال أبو عبد الله: شيء يروونه عن ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن ابن عمر: أنه مسح على المنبر، قال: ويروونه عن سعيد بن المسيب في الرمانة. قلت: ويروونه عن يحيى بن سعيد: أنه حين أراد الخروج إلى العراق جاء إلى المنبر فمسحه ودعا، فرأيته استحسنته، ثم قال: لعله عند الضرورة والشيء. قيل لأبي عبد الله: إنهم يلصقون بطونهم بجدار القبر وقلت له: رأيت أهل العلم من أهل المدينة لا يمسونه ويقومون ناحية فيسلمون. فقال أبو عبد الله: نعم. وهكذا كان ابن عمر يفعل. ثم قال أبو عبد الله: بأبي هو وأمي ﷺ.

فقد رخص أحمد وغيره في التمسح بالمنبر والرمانة التي هي موضع مقعد النبي ﷺ ويده، ولم يرخصوا في التمسح بقبره، وقد حكى بعض أصحابنا رواية في مسح قبره. لأن أحمد شيع بعض الموتى، فوضع يده على قبره يدعو له"^(١).

قلت: والرواية التي أشار إليها ابن تيمية، وأن أحمد شيع بعض الموتى... ذكرها صاحب الروايتين والوجهيتين، فقال:

رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط وفيه كثير بن زيد، وثقه أحمد وغيره، وضعفه النسائي وغيره. =

= وخطأ الألباني أنه اعتبر الجودة ذهولا، ذلك أن الحافظ الهيثمي عندما نظر لاسنادي أحمد والطبراني وجد متابعا لداود بن أبي صالح، وهو المطلب بن عبد الله بن حنطب، فلم يجد ما يستحق الكلام عليه إلا كثير بن زيد فبين أنه مختلف، ومثله يحسن حديثه. فحصر الهيثمي، الكلام على كثير بن زيد هو الصواب.

ومنشأ خطأ الألباني هو عدم وقوفه على المتابعة، وهو قصور بلا شك.

وبيان هذا القصور أنه عندما علم تخريج الطبراني للحديث كان ينبغي المسارعة والبحث عن إسناد الطبراني فيه، وهذا هو مسلك المحدثين الناقدين، وأما الاقتصار على طريق واحد للحديث ثم تضعيف الألباني له مع وجود طريق آخر فهو خطأ بلا ريب. ولعمل الألباني هذا نظائر في كتبه.

والحديث فيه التجاء أحد الصحابة رضي الله تعالى عنهم إلى القبر الشريف.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ص ٣٦٧-٣٦٨.



مسألة: واختلف في وضع اليد على القبر على روايتين، قال محمد بن حبيب البزار: كنت مع أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل في جنازة فأخذ يدي وقمنا ناحية، فلما فرغ الناس وانقضى الدفن جاء إلى القبر وأخذ بيدي وجلس ووضع يده على القبر، وقال: اللهم إنك قلت في كتابك: ﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ * فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةٌ نَعِيمٌ * وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ * فَسَلَامٌ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ * وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ * فَنُزُلٌ مِنْ حَمِيمٍ * وَتَصْلِيَةٌ جَحِيمٍ﴾ [الواقعة ٨٨-٩٤].

اللهم أنا نشهد أن هذا فلان ابن فلان ما كذب بك، ولقد كان يؤمن بك وبرسولك، اللهم فأقبل شهادتنا له، ودعا وانصرف^(١).

وفي ترجمة محمد بن المنكدر^(٢) نقل الإمام الذهبي عن مصعب بن عبد الله، قال: حدثني إسماعيل بن يعقوب التيمي قال: كان ابن المنكدر يجلس مع أصحابه، فكان يصيبه صمات، فكان يقوم كما هو حتى يضع خده على قبر النبي ﷺ ثم يرجع، فعوتب في ذلك، فقال: إنه يصيبني خطر، فإذا وجدت ذلك، استعنت بقبر النبي ﷺ.

وكان يأتي موضعا من المسجد يتمرغ فيه ويضطجع، فقيل له في ذلك، فقال: إني رأيت النبي ﷺ في هذا الموضع^(٣).

ونقل الإمام الذهبي عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يكره مس قبر النبي ﷺ، فقال الذهبي: كره ذلك لأنه رآه إساءة أدب. وقد سئل أحمد بن حنبل عن مس القبر النبوي وتقبيله فلم ير بذلك بأساً. رواه عنه ولده عبد الله بن أحمد. فإن قيل: فهلا فعل ذلك الصحابة؟

(١) انظر: الروايتين والوجهتين ١/ ٢١٤.

(٢) هو محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهذير القرشي التيمي. قال إسحق بن راهويه عن سفيان بن عيينة: كان من معادن الصدق، وقال عبد الله بن الزبير الحميدي: حافظ. وقال إسحق بن منصور عن يحيى بن معين، وأبو حاتم: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، وكان من سادات القراء. سمع من السيدة عائشة ؓ مات سنة ١٣٠ هـ، وقيل سنة ١٣١ هـ. انظر: تهذيب الكمال ٢٦/ ٥٠٣، فما بعدها، سير أعلام النبلاء ٥/ ٣٥٣، فما بعدها.

(٣) سير أعلام النبلاء ٥/ ٣٥٨-٣٥٩.

قيل: لأنهم عاينوه حياً، وتملأوا به وقبلوا يده، وكادوا يقتتلون على وضوئه حياً، واقتسموا شعره المطهر يوم الحج الأكبر، وكان إذا تنخم لا تكاد نخامته تقع إلا في يد رجل فيدلك بها وجهه. ونحن لما لم يصح لنا مثل هذا النصيب الأوفر، ترامينا على قبره بالالتزام، والتبجيل، والاستلام، والتقبيل. ألا ترى كيف فعل ثابت البناني؟ كيف يقبل يد أنس بن مالك ويضعها على وجهه، ويقول: يد مسّت يد رسول الله ﷺ.

وهذه الأمور لا يحركها من مسلم إلا فرط حبه للنبي ﷺ، إذ هو مأمور بأن يحب الله ورسوله أشد من حبه لنفسه وولده والناس أجمعين، ومن أمواله ومن الجنة وحورها، بل خلق من المؤمنين يحبون أبا بكر وعمر أكثر من حب أنفسهم^(١).

وفي شرحه لباب "من لم يستلم إلا الركنين اليمانيين" من صحيح البخاري، قال الحافظ ابن حجر: "استنبط بعضهم من مشروعية تقبيل الأركان جواز تقبيل كل من يستحق التعظيم من آدمي وغيره. فأما تقبيل يد الآدمي فيأتي في كتاب الأدب، وأما غيره فنقل عن الإمام أحمد أنه سئل عن تقبيل منبر النبي ﷺ وتقبيل قبره فلم ير به بأساً"^(٢).

ونقل الذهبي عن البخاري في ترجمته له أنه صنف كتاب التاريخ إذ ذاك عند قبر رسول الله ﷺ في الليالي المقمرة، وقلّ اسم في التاريخ إلا وله قصة، إلا أنني كرهت تطويل الكتاب...^(٣) وقال ابن عدي: سمعت عبد القدوس بن همام يقول: سمعت عدة من المشايخ يقولون: حوّل محمد بن إسماعيل تراجم جامعه بين قبر رسول الله ﷺ ومنبره، وكان يصلي لكل ترجمة ركعتين^(٤).

^(١) معجم الشيوخ ١/٧٣.

^(٢) فتح الباري ٣/٤٧٥، وانظر أقوال الحافظ ابن حجر في التبرك في فتح الباري: ١/٣٢٧، ١/٥٢٢، ١/٥٢٣، ١/٥٢٥، ١/٥٦٩، ١/٥٧١، ٣/١١٥، ٣/١٣٩، ٣/١٤٤، ٣/٢٥٤، ٣/٤٧٥، ٣/١٢٩-١٣٠، ٣/١٥٨، ٣/٣٦٧، ٤/٤٥، ٤/٩٤، ٦/١١٨، ٦/٦٠٠، ٦/٣٥٣، ١٠/١٠٠.

^(٣) سير أعلام النبلاء ١٢/٤٠٠، وقال المحقق انظر: تاريخ بغداد ٧/٢، تهذيب الكمال ١٦٩، طبقات السبكي الكبرى ٢/٢١٦، مقدمة الفتح ٤٧٩.

^(٤) سير أعلام النبلاء ١٢/٤٠٤.

وقال القاضي عياض: "وعن ابن قسيط والعتبي: كان أصحاب النبي ﷺ إذا خلا المسجد جسّوا رمانة المنبر التي تلي القبر بميامنهم ثم استقبلوا القبلة يدعون"^(١).

وقال القاضي عياض أيضاً: "وروي ابن عمر واضعاً يده على مقعد النبي ﷺ من المنبر ثم وضعها على وجهه"^(٢).

وفي ترجمة الإمام أحمد بن حنبل، قال الإمام الذهبي: "قلت: أين المتنطع المنكر على أحمد، وقد ثبت أن عبد الله سأل أباه عمّن يلمس رمانة منبر النبي ﷺ، ويمسّ الحجرة النبوية، فقال: لا أرى بذلك بأساً. أعاذنا الله وإياكم من رأي الخوارج ومن البدع"^(٣).

والحمد لله رب العالمين

^(١) الشفا ٢/٢٠٠، طبقات ابن سعد ١/١٢٣.

^(٢) الشفا ٢/١٩٩-٢٠٠، طبقات ابن سعد ١/١٢٣.

^(٣) سير أعلام النبلاء ١١/٢١٢.

بعد هذا التطواف في رياض السنة المطهرة، خلصنا إلى أهم النتائج التي استقينها من تلك الرياض وارفعة الظلال، ومن أهمها:

- ١- أن التبرك هو طلب الزيادة والنماء من المتبرك به، وهو نوع توسل إلى الله تعالى بذلك المتبرك به. وقد يكون المتبرك به أثراً، أو مكاناً، أو عيناً....
- ٢- أن الصحابة الكرام رضوان الله عليهم تبركوا بالرسول ﷺ وبآثاره في حياته وبعد مماته.
- ٣- أن النبي ﷺ أمر وأيد وأقر من تبرك به ﷺ، ولم يقصر الصحابة الكرام رضوان الله عليهم هذا الأمر على حياته، بعد فهموا من تأييده وأمره لهم وإقراره بجواز ذلك بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى.
- ٤- أن من نقل عنهم التبرك بآثاره ﷺ بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى من الكثرة بمكان، فقد نقلنا التبرك بآثاره ﷺ عن جمهوره من الصحابة الكرام منهم: عمر بن الخطاب، أم سلمة، خالد بن الوليد، أنس بن مالك، أم سليم، أسيد بن حضير، عبد الله بن سلام، أسماء بنت أبي بكر، أبي محذوره، وغيرهم كثير.

والحمد لله رب العالمين

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- ٣- البداية والنهاية، ابن كثير، دار أحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٩٩٧م.
- ٤- بصائر ذوي التمييز، الفيروز آبادي، دار الباز، مكة المكرمة.
- ٥- تهذيب الكمال، المزي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٩٢م.
- ٦- تهذيب اللغة، الأزهري، دار أحياء التراث العربي، ط١، ٢٠٠١م.
- ٧- دلائل النبوة، البيهقي، دار الحديث القاهرة، ٢٠٠٧م.
- ٨- سنن ابن ماجه، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ط١، ١٩٩٦م.
- ٩- سنن أبي داود، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ط١، ١٩٩٦م.
- ١٠- سنن الترمذي، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ط١، ١٩٩٦م.
- ١١- سنن النسائي، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ط١، ١٩٩٦م.
- ١٢- سير أعلام النبلاء، الذهبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٩٦م.
- ١٣- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.
- ١٤- الشفا بأحوال المصطفى، القاضي عياض، مكتبة الفارابي، دمشق.
- ١٥- صحيح ابن خزيمة، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٩٩٢م.
- ١٦- صحيح البخاري، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ط١، ١٩٩٧م.
- ١٧- صحيح البخاري بشرح الكرمانلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٩٨١م.
- ١٨- صحيح مسلم، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ط١، ١٩٩٧م.
- ١٩- صحيح مسلم بشرح النووي، مؤسسة مناهل الفرقان، بيروت.
- ٢٠- طبقات ابن سعد، دار أحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٩٩٥م.
- ٢١- فتاوى ابن تيمية، جمع عبد الرحمن بن محمد وولده محمد.
- ٢٢- فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، دار الفكر.
- ٢٣- لامع الدراري شرح البخاري، الكنكوهي، المكتبة الإمدادية، مكة المكرمة.
- ٢٤- لسان العرب، ابن منظور، ترتيب: يوسف خياط، دار لسان العرب.

- ٢٥- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الهيثمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.
- ٢٦- المستدرک، الحاكم، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٩م.
- ٢٧- مسند أحمد، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ط١، ١٩٩٧م.
- ٢٨- معجم الطبراني الأوسط، دار الفكر، عمان، الأردن.
- ٢٩- معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، دار الفكر، ١٩٧٩م.
- ٣٠- مفاهيم يجب أن تصحح، محمد بن علوي المالكي، ط٥، ١٩٩٣م.
- ٣١- المنارة لتخريج أحاديث الزيارة، محمود سعيد ممدوح، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة.
- ٣٢- مناقب الإمام أحمد، ابن الجوزي، دار الآفاق الجديدة، ط٣، ١٩٨٢م.
- ٣٣- النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، دار المعرفة، بيروت، ط٢، ٢٠٠٦م.